

Distr.: General
24 June 2020
Arabic
Original: English



الدورة الخامسة والسبعون

البند 141 من القائمة الأولية*

الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2021

طلب تقديم إعانة إلى معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح بناءً على توصيات مجلس أمناء المعهد

التقرير الثاني للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن الميزانية البرنامجية
المقترحة لعام 2021

أولاً - مقدمة

1 - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في المذكرة المقدمة من الأمين العام (A/75/83) بشأن طلب تقديم إعانة إلى معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح، بناءً على توصيات مجلس أمناء المعهد. وكان معروضاً على اللجنة أيضاً نسخة أولية لمذكرة من الأمين العام يحيل بها التقرير السنوي لمديرة معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح عن أنشطة المعهد للفترة من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر 2019 وبرنامج العمل والخطة المالية المقترحين لعامي 2020 و 2021 (A/75/134). وأثناء نظر اللجنة في مذكرة الأمين العام، تلقت معلومات وإيضاحات إضافية من مديرة المعهد ومن ممثلين آخرين للأمين العام، اختتمت برود خطية مؤرخة 16 حزيران/يونيه 2020.

ثانياً - التغيير المقترح في عملية طلب تقديم إعانة من الميزانية العادية إلى المعهد

2 - يشير الأمين العام في مذكرته بشأن طلب تقديم إعانة لمعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح، إلى أن عملية طلب تقديم إعانة من الميزانية العادية إلى المعهد تتألف من آليتين: الأولى هي الميزانية البرنامجية المقترحة للباب 4، نزع السلاح؛ والثانية هي مذكرته التي يطلب فيها تقديم إعانة من الميزانية العادية إلى المعهد. وهو يرى أن هذه العملية تتسم بالازدواجية ويقترح تقديم طلب الإعانة السنوية للمعهد عن طريق الميزانية البرنامجية المقترحة للباب 4، نزع السلاح، فحسب من الآن فصاعداً وإيقاف المذكرة

* A/75/50



الرجاء إعادة استعمال الورق

070720 260620 20-08332 (A)



السوية للأمين العام التي يطلب فيها تقديم إعانة من الميزانية العادية إلى المعهد. وإذا وافقت الجمعية العامة على مقترحاته، فستبدأ العملية الجديدة في عام 2021 بطلب تقديم الإعانة لعام 2022.

3 - وعند الاستفسار، زُودت اللجنة الاستشارية بمزيد من المعلومات عن العملية المقترحة وكيفية تنفيذها، بما في ذلك تفاصيل إضافية عن التغييرات التي ستطرأ مقارنةً بالعملية الحالية وكيفية التقيد بالولايات القائمة، فضلاً عن مزيد من المعلومات عن كيفية سير العملية في حالة تقديم اقتراح بزيادة الإعانة. وترد المعلومات الإضافية المقدمة إلى اللجنة في المرفق الأول لهذا التقرير. وتوصي اللجنة الاستشارية بأن توافق الجمعية العامة على اقتراح الأمين العام بتقديم طلب الإعانة للمعهد من خلال الباب 4 من الميزانية البرنامجية المقترحة، نزع السلاح.

ثالثاً - طلب تقديم إعانة من الميزانية العادية إلى المعهد لعام 2021

4 - يرد طلب تقديم إعانة للمعهد لعام 2021 في مذكرة الأمين العام (A/75/83) وفقاً للفقرة 2 من الجزء الرابع من قرار الجمعية العامة 248/60، الذي أيدت فيه الجمعية العامة مقترح عرض طلب إعانة للمعهد على الجمعية العامة لتستعرضه وتوافق عليه مرة كل سنتين في سياق نظرها في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ذات الصلة. وفقاً للقرار 266/72 ألف، وابتداءً من الميزانية البرنامجية لعام 2020، تم تغيير فترة الميزانية من فترة تقوم على سنتين إلى فترة تقوم على سنة واحدة على أساس تجريبي. ويطلب الأمين العام إلى الجمعية العامة أن توافق على تقديم إعانة لمعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح قدرها 200 276 دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف) من الميزانية العادية للأمم المتحدة لعام 2021، على نفس مستوى الإعانة المقدمة من الميزانية العادية للمعهد الموافق عليها لعام 2020.

5 - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الطلب متسق مع ما ورد في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2021 (انظر (A/75/6 (Sect.4)، الفقرة 4-114)، التي تشمل اعتماداً قدره 200 276 دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف) للإعانة المقدمة من الأمم المتحدة إلى المعهد لعام 2021 تحت الباب 4، نزع السلاح، البرنامج الفرعي 1، المفاوضات والمداوات المتعددة الأطراف بشأن نزع السلاح والحد من الأسلحة. وتشير المعلومات التكميلية (الجدول S.4.3) إلى أن الاعتماد مدرج في إطار البرنامج الفرعي 1، المفاوضات والمداوات المتعددة الأطراف بشأن نزع السلاح والحد من الأسلحة، ووجه الإنفاق "الزمالات والمنح والمساهمات". ويذكر الأمين العام أن المبلغ المقترح يعكس الاعتماد المتكرر للمعهد، على النحو الذي أقرته الجمعية العامة في قرارها 263/74، ويتماشى مع الفقرة 2 من المادة السابعة من مرفق قرار الجمعية العامة 148/39. وتوصي اللجنة في تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2021 بالموافقة على مقترحات الأمين العام بشأن الموارد غير المتصلة بالوظائف تحت الباب 4، نزع السلاح (A/75/7).

6 - وفي الجزء الرابع من قرار الجمعية العامة 201/44 بآء المعنون "تقديم إعانة من الميزانية العادية إلى معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح"، يُطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً كل سنة إلى الجمعية العامة عن حالة المعهد. ولا تتضمن هذه المذكرة للأمين العام التي يطلب فيها تقديم إعانة للمعهد لعام 2021 (A/75/83) موجزاً للحالة المالية للمعهد أو المرفقات ذات الصلة، كما في السنوات السابقة. وقد أبلغت اللجنة الاستشارية بأن المعلومات المتعلقة بحالة المعهد مدرجة في التقرير السنوي لمديرية المعهد (A/75/134) الذي اعتُزم تقديمه في وقت أبكر من وقت تقديمه في السنوات السابقة لتمكين اللجنة من النظر في كلا البندين في نفس الوقت (انظر أيضاً المرفق الأول لهذا التقرير). وتأمّل اللجنة الاستشارية أن

يستمر تقديم التقرير السنوي لمديرة المعهد من الآن فصاعدا في نفس الوقت الذي تقدّم فيه الميزانية البرنامجية المقترحة لكفالة توافر المعلومات المتعلقة بالحالة المالية للمعهد لدى اللجنة الاستشارية عند نظرها في طلب تقديم إعانة للمعهد.

7 - ويشير المرفق الخامس من التقرير السنوي لمديرة المعهد (A/75/134) إلى أن مجموع الإيرادات لعام 2021 يقدر بمبلغ 5 538 000 دولار ويتأتى من المصادر التالية: التبرعات المعلنة المستحقة القبض في عام 2021 (619 000 دولار)؛ والتبرعات (4 467 000 دولار)؛ والتحويلات والمخصصات الأخرى (340 000 دولار)، بما في ذلك الجزء المتعلق بالإعانة المقدمة من الميزانية العادية للأمم المتحدة لعام 2021؛ وإيرادات الاستثمار (90 000 دولار)؛ والإيرادات الأخرى (22 000 دولار). ويشير التقرير كذلك إلى أن النفقات المقدرة لعام 2021 ستبلغ 5 204 000 دولار، مما يترك فائضا يقدر بمبلغ 334 000 دولار في عام 2021. وعند الاستفسار، زوّدت اللجنة الاستشارية ببيانات عن الإيرادات والمصروفات الفعلية لفترة خمس سنوات من عام 2015 إلى عام 2019 (انظر المرفق الثاني من هذا التقرير). وتشير البيانات المقدمة إلى أن الإيرادات الفعلية للمعهد في عام 2019 بلغت 4 992 000 دولار مقابل نفقات إجمالية قدرها 4 732 000 دولار، مما يترك فائضا قدره 260 000 دولار. وبالنسبة لعام 2020، يتوقع أن يبلغ مجموع الإيرادات 6 338 000 دولار، بينما يقدر مجموع المصروفات بمبلغ 5 648 000 دولار، مع فائض متوقع⁽¹⁾ قدره 690 000 دولار بحلول نهاية العام.

8 - وتوصي اللجنة الاستشارية بأن توافق الجمعية العامة على تقديم إعانة للمعهد قدرها 276 200 دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف) من الميزانية العادية للأمم المتحدة لعام 2021، ويرد الاعتماد ذو الصلة تحت الباب 4، نزع السلاح، من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2021.

(1) تُخصص الأموال وفقا لاتفاقات تمويل تُبرم مع الجهات المانحة ولا تُدار على أساس السنة التقويمية.

المرفق الأول

معلومات إضافية عن العملية المقترحة لطلب إعانة لمعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح

- 1 - قدمت الأمانة العامة للأمم المتحدة المعلومات الإضافية التالية عن العملية المقترحة لطلب إعانة لمعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح.
- 2 - وفقا للمادة الثالثة من النظام الأساسي للمعهد، الذي أقرته الجمعية العامة في قرارها 148/39، يكون لمجلس أمناء المعهد أن يوصي بتقديم إعانة من الميزانية العادية للأمم المتحدة، إذا ارتأت ضرورة لذلك. وتنص الفقرة 3 من المادة الثامنة من النظام الأساسي على أن يحيل الأمين العام إلى الجمعية العامة توصية المجلس بتقديم إعانة من الميزانية العادية للموافقة عليها.
- 3 - ويجتمع المجلس مرتين في السنة (في كانون الثاني/يناير وحزيران/يونيه). وتُحال توصيات المجلس إلى الجمعية العامة من خلال تقرير الأمين العام عن أعمال المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح، الذي يصدر في تموز/يوليه من كل عام (آخر تقرير هو A/74/247) ثم تنظر فيه اللجنة الأولى للجمعية العامة. وإذا أوصت اللجنة الأولى، عند نظرها في توصيات المجلس الاستشاري، الجمعية العامة باتخاذ قرار يتضمن مقررات تنطوي على نفقات إضافية، تقدم الأمانة العامة تقديرات للتكاليف في شكل بيان بالآثار المترتبة في الميزانية. وهذا الإجراء لن يتغير.
- 4 - وإضافة إلى ذلك، فقد أيدت الجمعية العامة في الفقرة 2 من الجزء الرابع من قرارها 248/60 مقترح عرض طلب إعانة للمعهد على الجمعية العامة لتستعرضه وتوافق عليه مرة كل سنتين في سياق نظرها في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ذات الصلة. ولذلك، تتضمن الميزانية البرنامجية المقترحة للباب 4، نزع السلاح، التي تصدر في الفترة من آذار/مارس إلى نيسان/أبريل، اعتمادا للإعانة بما يتفق مع قرارات الجمعية العامة ومقرراتها. وعملا بالقرار 266/72 ألف، الذي وافقت فيه الجمعية العامة على اقتراح تغيير فترة الميزانية من فترة تقوم على سنتين إلى فترة تقوم على سنة واحدة على أساس تجريبي، قُدِّم طلب إعانة لعام 2020، ويقدم الآن لعام 2021. وهذا لن يتغير في الإجراء المنقح الذي اقترحه الأمين العام.
- 5 - وعلاوة على ذلك، لاحظت اللجنة الاستشارية، على النحو المشار إليه في تقريرها A/45/7/Add.5 الصادر في 7 تشرين الثاني/نوفمبر 1990، أنه بالرغم من إدراج هذا المبلغ في الميزانية البرنامجية، فإنه يتعين أن يُقدم إلى الجمعية العامة طلب إعانة رسمي. ويصدر الأمين العام منذ ذلك الحين مذكرة منفصلة بشأن طلب تقديم إعانة إلى المعهد، تتضمن نفس الاعتماد الوارد تحت الباب 4 من الميزانية البرنامجية المقترحة. ولذلك فهذه المذكرة مكررة، وقد اقترح وقفها.
- 6 - وأخيرا، فستستمر تلبية طلب الجمعية العامة إلى الأمين العام، الوارد في قرارها 201/44، المتعلق بتقديم تقرير كل سنة إلى الجمعية العامة عن حالة المعهد، من خلال التقرير السنوي لمديرية المعهد عن أنشطة المعهد. وتجدر الإشارة إلى أن تقرير المديرية قُدم في عام 2020 في وقت أبكر من السنوات السابقة، حتى يتسنى للجنة الاستشارية أن تنظر فيه في نفس الوقت الذي تنظر فيه في الباب 4 من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2021.

7 - وكما هو موضح أعلاه، فالتغيير الإجرائي الوحيد الذي اقترحه الأمين العام، بهدف تبسيط العملية، هو وقف مذكرته المتعلقة بطلب تقديم إعانة من الميزانية العادية إلى المعهد. ولن يؤثر وقف مذكرة الأمين العام على التقيد بأي ولايات قائمة.

المرفق الثاني

الإيرادات والمصروفات للفترة 2015-2019 والإيرادات والمصروفات المتوقعة لعامي 2020 و 2021

(بديولارات الولايات المتحدة)

المتوقع لعام		المتوقع لعام		2018		2017		2016		2015	
2021		2020		(المصدر: A/74/180)		(المصدر: A/73/256)		(المصدر: A/72/154)		(المصدر: A/71/162)	
الإيرادات											
5 086 000	5 825 000	4 445 184	6 921 487	2 765 479	2 777 747	2 402 672	التبرعات				
340 000	372 000	371 442	487 295	332 862	440 000	524 109	التحويلات والمخصصات الأخرى				
22 000	34 000	2 750	1 004	23 590	37 455	29 564	الإيرادات الأخرى				
90 000	107 000	172 867	104 792	58 308	27 443	11 308	إيرادات الاستثمار				
5 538 000	6 338 000	4 992 243	7 514 578	3 180 239	3 282 645	2 967 653	مجموع الإيرادات				
المصروفات											
1 562 000	1 972 000	1 637 807	1 364 602	1 143 550	1 193 358	1 426 943	مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم				
1 851 000	2 063 000	1 804 854	907 996	565 553	576 352	176 117	تعويضات غير الموظفين وبدلاتهم				
889 000	783 000	275 708	116 669	80 000	0	39 026	المنح والتحويلات الأخرى				
1 000	1 000	1 293	3 357	1 703	986	0	اللوازم والمواد الاستهلاكية				
309 000	250 000	343 481	242 848	179 862	216 110	100 869	السفر				
592 000	579 000	413 541	368 020	233 107	114 785	220 697	مصروفات التشغيل الأخرى ^(أ)				
0	0	255 964	140 299	105 765	79 371	110 193	تكاليف دعم البرامج ^(ب)				
5 204 000	5 648 000	4 732 648	3 143 791	2 309 540	2 180 962	2 073 845	مجموع المصروفات				

(أ) تشمل خسائر صرف العملات الأجنبية الواردة في سطر منفصل ("مصروفات أخرى") في الوثيقة A/74/7/Add.9 للفترة 2015-2018.

(ب) في 1 كانون الثاني/يناير 2020، لم تعد خدمات الدعم الإداري الواجبة السداد المقدمة من مكتب الأمم المتحدة في جنيف إلى معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح تسترد من خلال تكاليف دعم البرامج وإنما من خلال مذكرة التفاهم المشار إليها في الفقرة 42 من تقرير مديرة المعهد.